

محاضرة رقم 05

الفرع الثالث : من حيث نطاق سريانها : تنصرف النفقات العامة من حيث نطاق سريانها إلى نفقات عامة مركزية و نفقات عامة محلية .

أولاً: النفقات العامة المركزية : و هي النفقات التي تقوم بإصدارها السلطات المركزية ، و يمتد أثرها إلى كافة أرجاء الإقليم الوطني ، على نحو النفقات المخصصة للدفاع و الأمن الوطني و الصحة و التعليم لا سيما ما تعلق بالهياكل الصحية و التعليم الكبرى ذات الطابع الوطني

ثانياً : النفقات العامة المحلية : و هي النفقات التي تتولى أمرها الجماعات المحلية ، و التي تكون موجهة لصالح سكان أو مواطني جماعة محلية معينة داخل إقليم الدولة ، حيث تتركز هذه النفقات من خلال الموازنة السنوية التي تعتمد عليها هذه الجماعات المحلية ، على نحو النفقات المخصصة لتزويد السكان المحليين بالماء و الصرف الصحي و برامج تهيئة المحيط

الفرع الرابع : من حيث أثرها الاقتصادي : يقوم هذا التقسيم على تقسيم النفقات إلى نفقات حقيقية و نفقات تحويلية .

أولاً : النفقات الحقيقية : النفقات العامة الحقيقية تدفع عادة كمقابل لما تحصل عليه الدولة من خدمات أو سلع لازمة لتسيير الإدارة و تمكينها من أداء وظائفها أو استكمال تجهيزاتها و معدات ، و هذا النوع من النفقات كان الصورة الوحيدة للنفقات العامة في ظل المالية التقليدية .⁽¹⁾

ثانياً : النفقات التحويلية : و هي النفقات التي تدفع من قبل الدولة دون أن يكون لها مقابل من أداء خدمة أو زيادة في الثروة الوطنية ، كإعانات الاجتماعية و معاشات الضمان الاجتماعي و نفقات دعم القدرة الشرائية ، و هذا النوع من النفقات العامة ينقل في الحقيقة

¹ - زهير أحمد قدورة ، علم المالية العامة و التشريع الضريبي و تطبيقاته ، الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر ، عمان ، 2012 ، ص 39.

محاضرة رقم 05

جانبا من مداخل و أرباح بعض الأفراد و الهيئات الخاصة هن طريق سحبه بالأداة الجبائية إلى فريق آخر من الأفراد و حتى الهيئات الخاصة الأخرى .⁽²⁾

الفرع الخامس : تقسيمات النفقات العامة في الجزائر : عرف تقسيم النفقات العامة في الجزائر مرحلتين ، المرحلة الأولى كانت قبل عام 2018 ، في حين كانت المرحلة الثانية بعد عام 2018 .

أولا: تقسيمات النفقات العامة في الجزائر طبقا للقانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية⁽³⁾ ، قسم المشرع الجزائري النفقات العامة طبقا للقانون 84-17 النفقات العامة في الجزائر على قسمين رئيسيين هما نفقات التسيير و نفقات التجهيز .

أولا: نفقات التسيير : نفقات التسيير هي تلك النفقات التي تخصص للنشاط العادي و الطبيعي للدولة ، و التي تسمح بتسيير نشاطات الدولة و التطبيق اللائق للمهام الجارية ، و بصفة عامة هي تلك النفقات التي تدفع من أجل المصلحة العمومية ، حيث تشتمل هذه النفقات على نفقات المستخدمين و نفقات المعدات و التجهيزات⁽⁴⁾.

هذا و تقسم نفقات التسيير طبقا للمادة 24 من القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية سالف الذكر إلى 04 أبواب و هي :

أ- أعباء الدين العام و النفقات المحسومة من الإيرادات : و تشتمل هذه النفقات ما يلي "

1-دين قابل للاستهلاك

2-الدين الداخلي (فوائد سندات الخزينة)

²⁻ علي زغود ، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2006 ، ص 25

³⁻ القانون 84-17 المؤرخ في 07-07-1984 المتعلق بقوانين المالية ، ج ر ، عدد 28 .

⁴⁻ زرواط فاطمة الزهراء و مناد محمد ، (تطور النفقات العامة في الجزائر و أثرها على النمو الاقتصادي للفترة 1999-2014) ، مجلة المالية و الأسواق ، مجلد 02 عدد 01 ، جامعة مستغانم ، ص 07 .

محاضرة رقم 05

3- الدين الخارجي

4-ضمانات من أجل القروض و التسبيقات المبرمة من طرف المؤسسات العامة

5-نفقات محسومة من الإيرادات العامة (تعويضات على منتجات مختلفة

ب- تخصيصات السلطات العامة : و هي تمثل نفقات تسيير السلطات العامة السياسية مثل البرلمان بغرفتيه و المجلس الدستور ، مجلس المحاسبة

ج-النفقات الخاصة بالوسائل لدى المصالح : تشمل كل الاعتمادات التي توفر لجميع المصالح وسائل التسيير المتعلقة بالموظفين و المعدات و تضم ما يلي : مرتبات العمل ، المنح و المعاشات ، معدات تسيير المصالح ...

د- التدخلات العمومية : تتعلق بنفقات التحويل التي بدورها تنقسم بين مختلف أصناف التحويلات حسب الأهداف المختلفة و تشمل :

1-التدخلات العمومية و الإدارية (إعانات للجماعات المحلية)

2-النشاط الدولي (مساهمات في الهيئات الدولية)

3-إسهامات اقتصادية (إعانات للمصالح العمومية الاقتصادية)

4-إسهامات اجتماعية (إعانات الدولة في مختلف صناديق المعاشات)

ثانيا: نفقات التجهيز (الاستثمار) : هي تلك النفقات التي لها طابع الاستثمار الذي يتولد عنه ازدياد الناتج الوطني الإجمالي و بالتالي ازدياد ثروة البلد و تكون هذه النفقات من الاستثمارات

محاضرة رقم 05

الهيكلية الاقتصادية و الاجتماعية و الإدارية ، حيث توزع هذه النفقات على شكل مشاريع توزع على كافة القطاعات ، و يتم تمويلها من الخزينة العمومية . (5)

و تقسم نفقات التجهيز حسب القانون 84-17 سالف الذكر في ثلاث أبواب : (6)

1-الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة .

2-إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة .

3-النفقات الأخرى بالرأسمال .

ثانيا: تقسيمات النفقات العامة في الجزائر طبقا للقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية:

جاء في المادة 29 من القانون 18-15 المتعلق بقوانين المالية ، أنه تتضمن النفقات حسب الطبيعة الاقتصادية الابواب التالية :

1-نفقات المستخدمين

2-نفقات تسيير المصالح

3-نفقات الاستثمار

4-نفقات التحويل

5-نفقات الإعانات المالية

6-النفقات غير المتوقعة

⁵-رضا خلاصي ، شذرات المالية العامة، مرجع سابق ، ص 256 .

⁶- المادة 35 من القانون 84-17 ، مرجع سابق .